المعلم لكن[٢٢] عنده علم بخلافها. وتخالف الحدود الاصول الموضوعة والمصادرات من قبل ان الحدود ليس فيها حكم بأن شيئًا موجود او غير موجود، وانما الحدّ جزء مقدمة والحدود تفهم ذات الشيء ومعناه؛ فاما الاصول الموضوعة فليست هي جزء مقدمة، بل الاصول الموضوعة هي التي اذا تسلّمت تبعها[٢٣] وجود النتيجة. وليس
٥ يستعمل المهندس في الهندسة مقدمات كاذبة كما ظن ذلك قوم حيث قالوا انه 40
يضع ان هذا الخط هو[٢٤] مقدار كذا وليس هو عند الحس ذلك المقدار، وان هذا الخط مستقيم وليس الذي يتمثل به مستقيمًا؛ فان المهندس ليس يبرهن على الخط الذي يتمثل به وانما يبرهن على الخط المعقول الذي في ذهنه والذي[٢٥] اخذ ذلك الخط المحسوس مثالاً له[٢٦] وبدلاً منه. وفرق آخر بين الحدود والمصادرات والاصول 77a
١٠ الموضوعة وهو ان الحدّ لا يكون الا كليًا، وتلك قد تكون كلية وجزئية.

— 11 —

—١١—

[القول في ضرورة وجود المعنى الكلي لقيام البرهان]

والبرهان فليس[١] يقوم على الاشياء الكثيرة بما هي كثيرة، بل انما يقوم على 5
الطبيعة الكلية السارية في تلك الاشياء الكثيرة المحكوم عليها بالحكم البرهاني. فانه اذا لم تكن في الاشياء الكثيرة طبيعة بهذه الصفة لم يكن هنالك معنى كلي[٢]
٥ موجود: واذا لم يكن هنالك معنى كلي[٣] لم يكن هنالك حدّ اوسط يحمل عليه من طريق ما هو، واذا لم يكن هنالك حدّ اوسط فليس[٤] هنالك برهان أصلاً. ولذلك ما يجب ان يكون في الاشياء التي تقوم عليها البراهين طبيعة بهذه الصفة تحمل على الاشياء الكثيرة بتواطؤ لا باشتراك الاسم.

قال: والقضية العامة المشتركة التي يقال فيها ان جزئي[٥] النقيض لا يمكن ان 10-15
١٠ يصدقا معًا بظهورها[٦] قد نأبى[٧] كثيرًا ان[٨] نصرّح بها في البراهين، وان نجعلها جزء قضية من البرهان الا حيث نضطر اليها، وذلك في موضعين: احدهما اذا اردنا ان نبرهن ان المحمول موجود للموضوع وان[٩] نقيضه غير موجود له، مثل ان نريد ان نبيّن ان العالم متناهٍ وانه ليس غير متناه، واذا اردنا ذلك فينبغي ان نشترط هذا الشرط في الحدّ الاكبر. مثال ذلك اذا اردنا ان نبيّن هذا المعنى للعالم بوساطة انه جسم،
١٥ فانّا نقول: العالم جسم، والجسم متناهٍ و[١٠]ليس غير متناه، فينتج لنا ان العالم متناهٍ و[١١]ليس غير متناه. وليس هذا الاشتراط ينتفع به في هذا المعنى في الحدّ الاوسط، اعني في[١٢] حمل الحدّ الاوسط على الاكبر وسلب نقيضه عنه. وكذلك في حمل[١٣] الحدّ الاصغر على[١٤] الاوسط وسلب نقيضه عنه، وذلك ان حمل الاوسط على الاكبر وسلب نقيضه عنه انما يصدق اذا كان الحدّ الاكبر مساويًا للاوسط؛ وكذلك الحال
٢٠ في الاوسط مع الاصغر. واما اذا كان اعم منه فليس يصدق ذلك، مثل انتاجنا ان